

المجلس الرابع: شرح عمدة الأحكام | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

وواحدة منها الثمان تكون بالتراب مثل ما تقول جاء عشوة من الرجال تقول سبعة منهم جاؤوا سويا وثلاثة متفرقين تقول سبعة منهم جاؤوا سويا وثلاثة جاءوا متفوقين هنا عندما قلت هذا الكلام لا يلزم عندما تقول الثلاثة او السبعة اللي جاءوا سويا قد يكونون في الاول وقد يكونون ماذا - [00:00:00](#)

في الاخير قد يكونون جوفهم اول شيء قد يكونون جاءوا في الاخير وانما انت قصدك والله اعلم قصدك انك تذكر ان عشرة جاءوا منهم من جاء سويا ومنهم من جاء متفرقا - [00:00:27](#)

او جاءوا الثلاثة الآخرين متفرقين. تقول جاؤوا سبعة سويا والثلاثة الآخرين متفرقين ثلاثة الآخرين هنا الآخرين ليس قصدك انهم اخر شيء لا وانما تريد ان تبين صفة مجيء هؤلاء. تريد ان تبين صفة مجيء هؤلاء - [00:00:41](#)

مثل ما تقول يعني جانا في هذا الفصل طبعا هذا الفصل يعني الامطار قليلة نسأل الله ان يأتي بالخير لكن لو فصل من الفصول تقول جاءنا مثلا عشر مرات تقول سبع منها كان المطر متوسط. والثلاث - [00:00:59](#)

الآخرات كان المطر شديد هنا لا يلزم الثلاث الآخرات ان تكون اخر شيء. قد يكون اول شيء جاء مطر شديد ثم جاء عدة مرات مطر متوسط. ثم بعد ذلك جاء مطعم شديد - [00:01:17](#)

لابد من الجمع ما بين حديث عبدالله بن المغفل وحديث ابي هريرة ولعل الجمع يكون يعني بما تقدم ذكره قبل قليل وان المقصود هو ان هذا الاناء يغسل ثمان مرات - [00:01:30](#)

ووحدة منها بالتواب وسبع تكون بالماء وان هذه اللي بالتراب تكون هي الاولى والدليل على ذلك حديث ابي هريرة رضي الله وذلك عندما قال اولاهن بالتراب نعم المسألة الاخيرة ان هذا الحديث من معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:47](#)

وذلك انهم وجدوا يعني ان هناك اشياء في دعابة الكلب وان هذه الاشياء لا تزول الا بماذا الا بالتراب اشياء جراثيم وما شابه ذلك وانها تؤثر على صحة الانسان وانها لا تزول الا بالتراب. طبعا بعض اهل العلم - [00:02:08](#)

قال ممكن ان نغسل الاناء بشيء غير التراب بالاسناد كما نص على هذا يعني المتأخرين من الحنابلة قال ممكن نعم نقول الرسول عليه الصلاة والسلام انما ذكر التراب ولم يذكر شيئا اخر - [00:02:27](#)

نعم ففي هذا الحديث معجزة من معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم وانا قلت المسألة الاخيرة لكن هناك بعض المسائل هذا الحديث يفيد ان النجاسات على اقسام وليست على قسم واحد - [00:02:48](#)

والنصوص دلت على ان النجاسات على قسمين نجاسة حسية ونجاسة معنوية النجاسة المعنوية مثل نجاسة ماذا؟ الكافر الكافر نجس لكن هذه النجاسة معنوية ولذا اجاز الشارع الزواج باهل الكتاب ولم يأمر بالتطهر من عندما يلامس الانسان ويلبس زوجته ما

امر الشرع بان - [00:03:04](#)

الانسان من ذلك. يعني وانها نجسة فهنا النجاسة معنوية كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان. فالرجس هنا النجس وانها نجاسة - [00:03:31](#)

معنوية طبعا بالنسبة للخمر فيه خلاف هل نجاسة حسية ولا معنوية لكن الانصاب والازلام فلا شك انها نجاسة معنوية وليست حسية بالنسبة للخمر فيه خلاف والاقرب والله تعلم ايضا انه نجس نجاسة معنوية - [00:03:50](#)

فالنجاسات عندنا معنوية وعندنا حسية الحسي طبعا معروف مثل الغائط والبول نعم النجاسات الحسية هي على قسمين النجاسات

الحسية هي على قسمين نجاسة حكومية ونجاسة عينية. نجاسة عينية ونجاسة حكومية - 00:04:08

المقصود بالنجاسة الحكمية هي ان الشيء يكون في الاصل طاهر ثم تقع عليه ماذا تقع عليه نجاسة مثل ثوب اصابه شيء من غشاش البول. عندما تغسله يكون ماذا؟ يكون طاهر. لكن النجاسة - 00:04:30

مهما غسلتها ماذا نعم لا تزول هي هي نجاسة نجاسة فالكلب نجس والخنزق نجس لو غسلت غسلت الخنزير والكلب مئات المرات ما يطفو ما يدخل نعم فعندنا نجاسة عينية ونجاسة حكومية - 00:04:46

النجاسة ايضا هي على ثلاثة اقسام نجاسة مغلظة ونجاسة عادية ونجاسة مخففة النجاسة المغلظة نجاسة الكلب امر امر عليه الصلاة والسلام كما تقدم بغسل الاناء سبعا وياهن بالتراب النجاسة العادية مثل البول او الرسول عليه الصلاة والسلام امره عندما قال الاعرابي بسجن مما يصب على بول الاعرابي - 00:05:07

النجاسة المخففة مثل بول الرضيع الذكر ومثل المزي فيكتفى برشه فهذه نجاسة ولكنها مخففة هذه نجاسة ولكنها نجاسة مخففة فهذا ما يتعلق بالنجاسات بالنسبة للحيوانات ايضا الحيوانات تنقسم الى قسمين ايونات طاهرة وحيوانات ماذا؟ نجسة. حيوانات طاهرة وحيوانات نجسة - 00:05:32

الحيوانات الطاهرة طبعاً ثلاثة اقسام. الحيوانات الطاهرة ثلاثة اقسام. اولاً مأكول اللحم وهذه لا خلاف انها طاهرة بل هناك عفوا هناك من يقول ان بول يعني بالنسبة للبول بول وروث الحيوانات المباحة للاكل لانه نجس. لكن صواب حتى قوله وروثه. طبعاً بالاتفاق انها طاهرة لكن - 00:06:02

اختلف في البول والغوث لكن حتى الصواب ان البول والروث الحيوان الذي مأكول لحم انه طاحوا ولذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي في مواضع الغنم. نعم هذي حيوانات لا شك انها طاهرة - 00:06:24

القسم الثاني من الحيوانات الطاهرة ما لا له نفس سائلة وهو ما يسمى الان بالحشرات ولذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة حديث عبيد ابن حنين عن ابي هوييرة وفي البخاري ذا - 00:06:41

وقع الزباب في اناء احدكم فليغمسه او في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزحوا فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء او كما قال عليه الصلاة والسلام فغمسه يعني قد يكون هذا الشاء الحار فيموت - 00:06:57

تموت هذه الذبابة والميتة نجسة ولكن ليس لها نفس سائلة يعني المقصود ليس لها نفس سائلة ليس اذا قتلت ما يجرو منها الدم نعم هو ما يسمى الان بالحشرات. القسم الثالث - 00:07:19

الحيوانات كالتاهرة كالهوة مثلا وما كان مثلها او بنحوها فالرسول عليه الصلاة والسلام قال عن الهوى انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم والطوافات نعم وقد اختلف اهل العلم في في البغل وفي الحمار - 00:07:36

هل هو طاهر ولا نجس؟ والاقرب والله اعلم ان لعبا وسؤر وعرقه العقاب انه طاح وليس بنجس لحمة نعم. والرسول عليه الصلاة والسلام قال عن لحمه ودس. كان في الاول حلال ثم حوم بالنسبة للحمار - 00:07:56

نعم وسماه وجسا لكن هذا فيما يتعلق بلحمه واما ما يتعلق بسوءه اه عرقه فهذا طاهر والدليل على هذا انه كان الرسول عليه الصلاة والسلام يوكب والصحابة ولم يأمر الرسول عليه الصلاة والسلام لم يأمر الناس - 00:08:12

آآ غسل ما اصاب الانسان من عرق الدابة او من شؤمها وما شابه ذلك دل هذا والله اعلم على طهارة ذلك نعم باقي الحيوانات يعني اهل بعض اهل العلم ادخل في بالنسبة - 00:08:29

اه الهوة القط ادخل فيها الحيوانات التي دونها في الخلقة كالفئران مثلا وهزا يعني قوله وجاهته نعم السباع يعني مثل الاسود والنمو وما شابه ذلك هذا فيه خلاف والاقرب والله اعلم ان اسارها نجسة - 00:08:50

والدليل على هذا من جهتين الاول ان في حديث عبد الله بن عمر عندما سئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن الماء وما ينوبه من الدواء والسباع فقال اذا بلغ المأقولتين لم يحمل الخبث - 00:09:13

فما قال هنا ما قال ان السباع طاهرة حتى ما في حاجة لباقي الحديث بل قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل الخبث. نعم. الامر الثاني هو

الرسول عليه الصلاة والسلام علل طهارة الهوة بأي شيء - [00:09:29](#)

انها من الطوافين عليكم والطوافات. المقصود بالطواف الذي يعني يطوف بكثرة حول الانسان يلافس الانسان بكثرة فيشق التحوز منك يشق التحوز منه ولعلي اقف عند هنا وكما قال ابن حجر ان الكلام على هذا الحديث منتشر - [00:09:45](#)
ولو افرد بالتصنيف يعني انه يستحق او ممكن ان يفرد بالتصنيف لكثرة المسائل المتعلقة بهذا الحديث نعم هذا وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد. ثمان مرات. نعم. حديث ابي هريرة سبع مرات. والله بالنسبة لحديث ابي هريرة وحديث عبد الله بن

المغفل - [00:10:08](#)

جمع بينهما ايضا ان الثامنة على الاستحباب على الاستحباب ان الواجب هو سبعا الاولى بالتراب وهذا على حديث ابي هريرة وحديث عبد الله المغفل على الاستحباب ثمان مرات. هذا وجه الجمع ما بين هذين الحديثين. من الثامنة تخلق - [00:10:31](#)
تكون سبع. والله هذا في الحقيقة يعني قد يكون فيه شيء من التكلف وهو كما ذكرت يعني ممكن ان يذكر لكن هذا فيه شيء من

التكلف وقال هو نعم فاغسلوه ثمانيا نعم اقلوه سبعا - [00:10:50](#)

وعفوه الثامنة بالتراب فذكر ثمان مرات والامر واسع. وكما تقدم يعني يحمل هذا على الاستحباب مثل الوضوء الواجب مرة والثلاث والثنتين على الاستحباب. ثنتين وثلاث على الاستحباب. والواجب مول كما تقدم لنا في - [00:11:06](#)
المبالغة في الاستنشاق هذي على الاستحباب. والواجب هو ادخال الماء الى الانف واخراجه. واما المبالغة في ذلك فهذا على الاستحباب هذا وجه الجمع والله اعلم بين هذه النصوص لان ذكر حديث ابي هريرة يعني ذكروا سبعا فقط وهو اصح واكثر -

[00:11:26](#)

نعم في حديث عبد الله بن مغفل ايضا هو صحيح لكن يكون هذا على الاستحباب مثل الوضوء كما تقدم. هذا وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب - [00:11:46](#)

والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا اجمعين. قال مالك رحمه الله تعالى عن حمران مولى عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه انه رأى عثمان رضي الله تعالى عنه دعا بوضوء فافرج على يديه من اناءه - [00:12:00](#)

غسلها ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى ثلاثة ثم مسح برأسه ثم غسل في رجله ثلاثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:20](#)

نحو وضوءي هذا وقال من توضع نحو وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم بذنبه. احسنت بسم الله الرحمن الرحيم وبه يستعين وعليه اتوكل وبه اعتصم - [00:12:40](#)

احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد تقدم لنا الكلام على الحديث الثامن والتاسع فيما يتعلق بطهارة الكلب ونجاسته - [00:13:01](#)

في الحقيقة بقي بعض المسائل ولكن لعل ما تقدم فيه الكفاية وكما تقدم لنا ان الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى قال ان هذا الحديث لو افرد يعني افرد بالتصنيف - [00:13:26](#)

لكان يعني حويا ان يفرد او لكثرة مسائله هناك مسائل نسيت ان اتحدث عنها او هناك مسائل ايضا لم يطرأ آ في النفس الحديث عنها لكن لعل ما تقدم فيه بعض الكفاية - [00:13:45](#)

فأتيت الى حديث حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه نوى عثمان دعا بوضوء الى اخر الحديث هذا الحديث اصح

الاحاديث التي وردت في صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم. هو مع حديث عبدالله بن زيد - [00:14:08](#)

حديث عثمان حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنهما اصح الاحاديث التي وردت في صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم بل ان حديث عثمان اصح وذلك لكثرة طرق حديث عثمان رضي الله تعالى عنه كما سوف يأتي بمشيئة الله - [00:14:33](#)

فاصح الاحاديث التي بينت صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم وفضل ايضا الوضوء هو حديث عثمان بن عفان رضي

الله تعالى عنه. ثم يليه في المرتبة من حيث الصحة حديث عبدالله بن زيد - [00:14:59](#)

رضي الله تعالى عنه وهذان الحديثان جامعان لصفة او لبيان صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم فينبغي الاهتمام بهذين الحديثين فيما يتعلق صفة الوضوء واحكامه. حديث عثمان رضي الله - [00:15:19](#)

وعن الكلام عليه من جهتين الجهة الاولى فيما يتعلق باسناد هذا الخبر. واما الجهة الثانية فهي تتعلق فقه هذا الخبر وهناك جهة ثالثة وهي فيما يتعلق بالفاظ هذا الخبر لان هذا الخبر قد جاءت له الفاظ كما سوف يأتي التنبيه على - [00:15:43](#)

بمشيئة الله هذا الحديث متفق على صحته الامام البخاري خرج في اربعة مواضع موضعان في كتاب الطهارة والثالث في كتاب الصيام والرابع في كتاب او وقاق. نعم اما ما يتعلق بالموضع الاول فالبخاري بوب قبل ان يذكر هذا الحديث - [00:16:09](#)

باب الوضوء مرة مرة ثم ساق من طريق زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان الرسول عليه الصلاة والسلام توضعاً موت الموت - [00:16:41](#)

واراد البخاري ان يبين ان الواجب في الوضوء هو مرة واحدة. كما سوف يأتي بمشيئة الله ثم ساق هذا الحديث ثم قال باب الوضوء مرتين مرتين ثم ساق من طريق عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم - [00:16:58](#)

عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام توضعاً مرة مرة. طبعاً حديث ابن باس اه هذه احدى الروايات التي ذكرها البخاري ولا هو اطول من هذا. وكذلك حديث ابن عبد الله بن زيد - [00:17:16](#)

ايضا اه فيه صفة الوضوء مفصلة لكن هذه الرواية التي ساقها هنا البخاري هي رواية مختصرة او احدى الروايات توضعاً مرتين مرتين. ثم قال باب الوضوء ثلاثة وشاق حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه. ساقه عن الاويس - [00:17:40](#)

عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد عن حمران ابن اذان مولى عثمان عن عثمان رضي الله تعالى عنه. ثم ساق الحديث الذي معنا والذي فيه انه - [00:18:05](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام توضعاً ثلاثاً ثلاثة كما سوف يأتي باذن الله نعم ثم ساق رواية اخرى ايضا من طريق ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب - [00:18:23](#)

عن عوة ابن الزبير عن ابان عن عثمان رضي الله تعالى عنه ابراهيم بن سعد عنده هذا الحديث من طريقين او قد يكون اكثر نعم لكن اتحدث عما هو موجود عندنا - [00:18:43](#)

فساقه البخاري من طريقه عن ابن شهاب عن عطاء ابن يسار وعن حموان ابن ابان عن عثمان ثم ساقه من طريق ايضا ابراهيم عن صالح بن كيسان. قال وقال ابراهيم. يعني بالاسناد السابق ليس معلقاً. الاقرب والله اعلم ليس معلقاً هنا وان - [00:19:01](#)

بالاسناد السابق نعم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب الرواية الاولى يرويه ابراهيم عن ابن شهاب مباشرة. هذه لفظة اخرى في الحديث فقال عن ابن شهاب عن عطاء عفوا عن ابن شهاب عن عوة ابن الزبير - [00:19:19](#)

عن حمران عن عثمان رضي الله عنه في صفة في عفوا بيان فضل اه من توضعاً واحسن وضوءه ثم صلى ثم صلى فان هذا كفارة ما بين وضوءه وصلاته. نعم. او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:19:38](#)

نعم ثم ساقه ايضا في كتاب الطهارة باب المضمضة وشافه بل قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيبنا في حمزة عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد عن حمران عن عثمان به عن عثمان رضي الله تعالى عنه بهذا الحديث - [00:20:02](#)

واما الذي في كتاب الصيام فانه رواه عن ابدان الذي هو عبد الله بن عثمان يسمى يلقب بعبدان عن عبد الله ابن المبارك عن معمر ابو راشد عن ابن شهاب في باقي الاسناد عن عطاء ابن يزيد عن حمران عن عثمان نعم ساقه وبوب عليه ساقه في كتابه - [00:20:26](#)

بالصيام كما ذكرت وبوب عليه باب السواك والرطب واليابس للصائم السواك رطب واليابس للصائم وساق قبله باب القبلة القبلة باب القبلة للصائم وباب المباشرة للصائم وباب الاغتسال للصائم ثم من الصامد اكل ناسيا اذا اكل او شرب ناسيا ثم قال السواك او رطب واليابس للصائم - [00:20:48](#)

وساق هذا الحديث من طريق معمر كما تقدم عن ابن شهاب به نعم ثم ساق بعده آ قال آ استنشاق المتوظف فليستنشق المتوظف بمنخويه او بمن قويه الماء قال ولم يفرق ما بين الصائم وغيره - [00:21:23](#)

ساق هذا الحديث يعني مع هذه الابواب انا ذكرت ما قبلها الباب وما بعده من اجل ان يفهم لماذا ساق البخاري الحديث ووان كان حديث عثمان ليس فيه ذكر السواك لكن هو اراد - [00:21:47](#)

ان يستدل به على انه لا بأس للصائم ان يستعك كما ان الصائم يتمضمض فالوضوء كذلك ايضا يستاق وهو ماذا؟ وهو صائم يستاق وهو صائم نعم واما الذي في كتاب الرقاق فساقه من طريق شيبان عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن ابراهيم القرشي - [00:22:07](#)

عن معاذ بن عبد الرحمن عن حمران عن عثمان رضي الله تعالى عنه وذكر احاديث عثمان رضي الله تعالى عنه احدى روايات هذا الحديث. ثم قال عليه الصلاة والسلام ولا تغتو - [00:22:31](#)

او كما قال عليه الصلاة والسلام نعم ساق هذا ساق حديث عثمان البخاري في كتاب الرقاق كما ذكرت. وساقه في هذا الكتاب والله تعالى اعلم لكي يعني هو في هذا الحديث ان - [00:22:51](#)

اه عندما الانسان يحسن وضوءه ويصلي ركعتين فان في هذا كفارة لاي شيء من الذنوب التي اقترفها الانسان وسوف يأتي ان هذه الذنوب هي الصفائر وليست الكبائر ثم قال ولا تغتووا نعم - [00:23:11](#)

فلا شك ان الاعمال تكفر السيئات ولكن على الانسان ماذا الا يغتروا على الانسان الا يغتو فيتساهل في فعل المعاصي والسيئات حتى يجبر هذا الى الكفر والعياذ بالله او يجره الى كثرة المعاصي والكبائر - [00:23:32](#)

اه يستحق عذاب الله والعياذ بالله. ولذا قال ولا تحتو. نعم فساقه البخاري رحمه الله في هذه المواضع الاربعة من صحيحه واما الامام مسلم فقد ساقه من طرق كثيرة عن حمران شاقة من سبعة طرق - [00:23:54](#)

عن حمران ابن اذان عن عثمان رضي الله تعالى عنه وبين الفاظ هذا الحديث في بعض الفاظ هذا الحديث صفة الوضوء كاملة وفي بعضها الاختصار على ان الرسول عليه الصلاة والسلام توطأ ثلاثا ثلاثا - [00:24:17](#)

وفي بعضها بيان لفضل الوضوء عندما الانسان يحسن وضوءه ويصلي الصلاة ويتمها بخشوعها ووقوعها فان هذا كفارة لسيئاته وذنوبه نعم الامام مسلم ساقه من ثلاثة طرق عن عثمان الطريق الاولى من طريق حمران وعن حمران سبعة. هذه ذكرتها ذكرتها قبل قليل - [00:24:41](#)

عن حمران سبعة من الرواة منهم عطاء ابن يزيد ومنهم معاذ ابن عبد الرحمن وروايتهم عند البخاري ومنهم عوا ابن الزبير وايت ايضا عند البخاري كما تقدم وغير هؤلاء وساقه ايضا من طريقين آخرين غير طريق حمران. فساقهم طريق اسحاق وابن سعيد بن عمرو بن سعيد - [00:25:14](#)

ابن العاصي عن ابيه قال حدثني ابي عن ابي قال حدثني ابي عن ابيه عن عثمان رضي الله تعالى عنه نعم واما الطريق الثالثة فساقهم ضيق سفيان الثوري عن ابي النضر عن ابي انس عن عثمان - [00:25:40](#)

نعم وهذه الطريق مختصرة قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام توطأ ثلاثا ثلاثة نعم فهذه روايات الحديث عند الامام مسلم طبعا الامام مسلم ذكر هذا الحديث كله في الطهارة لكن في موضعين - [00:26:04](#)

ذكر هذا الحديث كله في الطهارة ولكن في موضعين ساقا من ثلاثة طرق ومن شتى الطرق عن حمران ساق من ثلاثة طرق منها طريق حمران ساق من ستة طرق ثم بعد كتابين بعد بابين او ثلاثة في نفس الطهارة ساق من طريق ابن المنكر عن حمران. وهذه الطريق السابعة عن حمران - [00:26:24](#)

في بياض في فضل الوضوء واحسان الوضوء وانه كفارة لسيئات الانسان نعم هذا فيما يتعلق باسناد هذا الخبر وايضا ذكر بعض هواياته والفاظه وكما ذكرت خلاصة هذه الالفاظ اي الفاظ حديث عثمان انه على ثلاثة اقسام - [00:26:50](#)

القسم الاول فيها صفة الوضوء مفصلة من غسل اليدين الى غسل القدمين وفي بعضها هذا الحديث مختصر توطأ ثلاثا ثلاثة نعم كما تقدم في رواية سفيان عن ابي النظر عن ابي انس عن عثمان - [00:27:17](#)

والقسم الثالث في بيان فضل الوضوء في فضل الوضوء نعم فهذه يعني ملخص الفاظ هذا الحديث واما الجهة الثالثة وهي فيما

يتعلق بيان الفقه الذي جاء في هذا الخبر نعم - [00:27:39](#)

قال طبعا حمران هذا من كبار التابعين. حمران مولى عثمان هذا من كبار التابعين وهو مولى العثمان وذكر انه من سبي عين التمر او الانبار في العراق وانه من ربيعة - [00:28:01](#)

من من بني النمر وهم يرجعون الى ربيعة ربيعة هي الان قبائل عنزة نعم قال عن حمران مولى عثمان رضي الله تعالى عنه طبعا حمر توفي بعد السبعين. عمران توفي بعد السبعين - [00:28:23](#)

وحمران ثقة حمران ثقة وقد اشتهر بهذا الحديث له احاديث قليلة لكن اشتهر بهذا الحديث وحمران تم زكاة احتج به الشيخان تكلم فيه ابن سعد ابن سعد تكلم فيه الحافظ ابن حجر رحمه الله - [00:28:41](#)

تعلمون انه في مقدمة الفتح ذكر فصلا في ماذا ذكر فصلا في في مقدمة الفتح خصه لاي شيء. نعم لقوات المتكلم فيهم لبوات اللي خرج لهم البخاري البخاري في صحيحه وقد تكلم فيهم بعض الحفاظ. واجاب عن هذه - [00:29:00](#)

قطعوا ولكنه لم يذكر حمرا وهو على شرطه هو يذكر كل راويت في كل ما فيه سواء كان هذا الكلام بحق او ليس بحق سواء كان مؤثرا او ليس بمؤثر - [00:29:23](#)

ولكن لم يذكر حمرا وهو على شرطه ولا شك يعني كل انسان اذا فاته غاوي ولا راويين ولا ثلاثة من رواة كثر لا شك ان هذا يعني شي عادي ولد الحافظ ابن حجر في تهذيب في التهذيب يفوته - [00:29:40](#)

اه بعض كلام النقاد على الرواوي هو يحاول ان يستقصي ما قيل في الراوي لكن احيانا يفوته يعني اكثر من عشرة الاف راوي تقريبا لابد ان يفوتك نعم كما فات المجزي - [00:29:57](#)

رحمة الله عليهما كما ايضا المجدي رحمه الله عندما يذكر او اوي يذكر كل شيوخ الذين روى عنهم في الكتب الستة وغير الكتب الستة لكن في غير الكتب الستة ما يستوفي شيوخ - [00:30:13](#)

وكذلك التلاميذ كل ما نبغوا عنا في الكتب الستة يحاول ان يستوفي لكن ايضا يذكر الله تعالى في غير الكتب الستة لكن يحاول ان يستوفي ما كان هؤلاء الرواة يرووا عن هذا الشيخ في احد الكتب الستة لكن ايضا يفوته - [00:30:30](#)

يعني هالكه الهائل من الالف يفوت الانسان نعم قال مولى عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ان الله عثمان رضي الله تعالى عنه دعا بوضوء طبعا الوضوء بالفتح المقصود به ماذا - [00:30:51](#)

الماء وبالظم الفعل بالظم الفعل وبالفتح الماء وقيل غير ذلك لكن هذا المشهور قال فافرج على يديه من اناءه وفي رواية انه ادخل اليمين انه ادخل اليمين نعم قال فغسلهما ثلاث مرات - [00:31:09](#)

وتقدم لنا ان غسل اليدين عند بداية الوضوء ان هذا من حيث الحكم على كم قسم على قسمين على قسمين ان كان قائم من نوم الليل يجب عليه ولا ما يجب؟ يجب. يجب عليه عندئذ غسل اليدين - [00:31:31](#)

وان كان ليس كذلك فيكون مستحب غسل اليدين يكون مستحب نعم والدليل على هذا ان الله عز وجل عندما ذكر ايات الطهارة لم يذكر يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. لم يذكر غسل اليدين - [00:31:53](#)

نعم قال فافرج فافرج على يديه من اناءه فغسلهما ثلاث مرات نعم طبعا الواجب نعم عفوا فغسلهما ثلاث مرات آ اذا غسل الانسان يديه مرة واحدة فهذا قد اتى بالسنة - [00:32:11](#)

هذا في غير نوم الليل واذا زاد اثنتين فهذا اولى واذا زاد ثلاث فهذا اكمل. ولا تجوز الزيادة على ماذا؟ على ثلاث ولا تجوز الزيادة على ثلاث لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:32:33](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام توطأ ثلاثا ثلاثة ثم قال من زاد على هذا ثم قال من زاد على هذا فقد تعدى واساء وظلم. طبعا في رواية من زاد على هذا او او نقص - [00:32:49](#)

لكن هذه اللفظة شاذة هذه اللفظة شاذة استنكرها الامام مسلم الامام مسلم له جزء ما يستنكر من الاحاديث اذا كانت مروية بماذا بهذه السلسلة عمو بشعيب عن ابيه عن جده سلسلة عمو بن شعيب عن ابيه عن جده الغالب على احاديثه الاستقامة - [00:33:07](#)

الغالب على احاديثها الاستقامة وتقريباً هي في السنن الرابع ما في شي في الصحيحين. في السنن الرابع نحو اثنين وستين ومئة حديث بالمكون هو تقريباً يعني عدد احاديث عمرو بن شعيب يعني قد تأتي نحو المئتين او نحو ذلك. اذا اذا ادخلنا المكون قد تزيد - [00:33:31](#)

قد تزيد اغلب احاديث هذه السلسلة مستقيمة في اشياء تستنكر منها ما تقدم. والامام مسلم له جزء في ذلك هذا الجزء ما اعرف انه موجود لكن ذكره ابن حجر ذكره ابن حجر وذكر ان مسلم - [00:33:52](#)

هذه الزيادة مما يعني يستنكب زيادة او نقص ليش ليش هي منكراً او نقص لأنه الرسول عليه الصلاة والسلام نقص عن الثلاث ولا ما نقص. نقص نقص تنوطاً مرتين تنوطاً وموطى. باحاديث صحيحة كما تقدم قبل قليل - [00:34:10](#)

وكما سوف ياتي قال ثم ادخل يمينه في الوضوء انا قلت اه في رواية يميننا هذي هذي رواية عفوا هذه رواية هنا ليس فيما تقدم قال ثم ادخل يمينه في الوضوء اي ادخل اليد اليمين واغترف بها - [00:34:29](#)

وتمضمض واستنشق ويكون الاستنثار باي اليدين الاستمتاع يكون باي اليدين باليسار نعم الاستنثار يكون باليسار وقد بوض على هذا النشاي في كتابه السنن على هذا النسائي في كتابه السنن نعم قال ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر -

[00:34:48](#)

نعم طبعاً المظلمة هي ادخال الماء الى الفم مع التحريك. وقال بعض اهل العلم اصل المظلمة التحريك ويقال مظلمة ان نعاش في عينيه اذا حركهما. حركهم اهل النعاس النوم نعم - [00:35:13](#)

او نحو ذلك فالمضمضة هي ادخال الماء الى الفم وتحريك هذا الماء بعض اهل العلم قال ان هذا واجب التحريك. بعض اهل العلم قال ان التحريك واجب وبعض اهل العلم قال ليس بواجب. بعض قال له بعض اهل العلم قال ليس بواجب - [00:35:34](#)

نعم وتقدم مسؤول الفردوس الماظي عن من وضع الماء في فمه ولم يحوكه هل هذا يجزى او لا يجزى؟ قلت يجزى والاولى به ان يحرك الماء يعني احتياطا والقول بالوجوب هذا الاكره. القول بالوجوب بالتحريك هذا الاقرب. لماذا؟ لان هذا اصل - [00:35:58](#)

المضمضة في اللغة لان المضمضة في اللغة هذا هو اصلها التحريك الاصح هو وجوب التحقيق فما تقدم بك وفي الدوس الماظي فيه نظر يعني العقب وجوب التحريك المظلمة اصلاً فيها خلاف هل هي واجبة او ليست بواجبة - [00:36:22](#)

على ثلاثة اقوال يعني بعضهم يوجبها في الوضوء وفي الاغتسال. وبعضهم بعض اهل العلم لا يجزىها لا في الوضوء ولا في الاغتسال وبعضهم يفوق ما بين الوضوء والاغتسال فيجبها في احدهما ولا يجزئها في الآخر - [00:36:45](#)

ولا اقول والله اعلم ان المضمضة واجبة في الوضوء وفي الاغتسال لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يحفظ عنه في وضوءه كله انه ترك المضمضة نعم. وطبعاً جاء في رواية اذا توضأت فمضمض. جاء عند ابي داود - [00:37:05](#)

في حديث اذا في حديث لقيط ابن صبي قال بل في الاستنشاق الى ان تكون صائماً حديث لقيط صحيح لكن في رواية اذا توضأت فمضمض هذي فيها الامر وجا لها سقات هذه رواية ورجالها سقات - [00:37:25](#)

وقد صحح بعض اهل العلم ولقب انها شاذة لقب انها شاذة واللفظة الصحيحة بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً نعم لكن يغني عنها ما جاء ان في كل من وصف وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان - [00:37:43](#)

يمضمض في وضوءه عليه الصلاة والسلام ولم يحفظ عنه انه ترك ذلك نعم قال ثم تمضمض واستنشق واستنثر نعم طبعاً الاستنشاق والاستنشاق تقدم الكلام عليه وان فيه ايضاً ثلاثة اقوال مثل المضمضة - [00:38:05](#)

وان واجب هو وجوه ذلك في الوضوء وفي الاغتسال. وقد جاء الامر به كما تقدم لنا فيما سبق نعم وسوف يأتي في حديث عبد الله بن زيد انه عليه الصلاة والسلام تمضمض واستنشق - [00:38:27](#)

بغوثة واحدة يفعل ذلك ماذا؟ ثلاث مرات يعني بواو فيتتمضمض ويستنشق ثم غوثة ثانية يتمضمض ويستنشق ثم ثالث يتمضمض ويستنشق نعم ولم يثبت ان الرسول عليه الصلاة والسلام تمضمض بثلاث مرات وانتهى ثم استنشق ثلاث مرات يعني فصل ما بين المظلمة والاستنشاق لم يثبت ذلك عنه - [00:38:42](#)

الفصل ما بين المضمضة والاستنشاق هذا لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام. طبعاً الغالب علينا على الناس الغالب ماذا بين المضمضة والاستنشاق لكن السنة عدم الفصل وهذا سنة وليس بواجب هذا سنة وليس بواجب ولا شك اتباع السنة هو الاكمل والاولى والافضل. وهو الجمع بين المضمضة والاستنشاق - [00:39:11](#)

يتمضمض منها ويستنشق ثم يغرب ثانياً ويتمضمض ويتمضمض منها ويستنشق ثم ثالثة نعم نعم والاستنشاق طبعاً ادخال الماء الى الانف والاستنثار واخراجه ودفعه من الانف نعم وتقدم الكلام على هذا فيما سبق - [00:39:37](#)

قال ثم غسل وجهه ثلاثة نعم وغسل الوجه بالاتفاق انه واجب. غسل الوجه بالاتفاق انه واجب لانه جاء في آيات الوضوء وفي الاحاديث. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. الى اخر الآية - [00:39:59](#)

نعم طبعاً هو حد الوجه معروف من منابت الشعر في الاعلى الى الذقن ومن لطف الاذن اليمين الى اليسار من حد الاذن في اليمين الى في اليمين الى اليسار يعني يستوعب الوجه هذا متفق - [00:40:20](#)

بعضهم ادخل في حد الوجه ما استوصل من اللحية اذا كان له الانسان لحية واستبسلت فقال ايضاً يجب غسلها اما اللحية النابتة على الخدين فلا شك هذا يجب غسله. شعب اللحية النافذة على الخدين هذا يجب. لكن ما استوصى الكلام فيما استوصل - [00:40:41](#)

وبعض اهل العلم يدخل ما استوصل من اللحية في الوجه. يقول لان الوجه ما واجحك وهذا يواجه شعب اللحية المستوصل يواجه المقابل. لكن الصواب لا هذا فيه نظر وانما الوجه معروف ما استوسم من اللحية يسمى وجهه ولا ما يسمى - [00:41:01](#)

ما يسمى وجهه مستوسم من اللحية هذه لحية شعر لحية ليس بوجه نعم لكن الشعر النابت على الخدين هذا يجب غسله لانه غطى ماذا؟ غطى شيء من الوجه فهذا يجب غسله - [00:41:24](#)

نعم واما تخليل اللحية فهذا سنة وليس بواجب طبعاً في احاديث كثيرة منها حديث انس ومنها ايضاً حديث عثمان وغيرها انه الرسول عليه الصلاة والسلام خلل لحيته ولكن لا يصح شيء من هذه الاحاديث - [00:41:37](#)

ضعف الامام احمد وغيره من كبار الحفاظ ابو زرعة ايضاً ضعف وابن الجوزي لا يصح شيء في لا يصح شيء موفور في تخليل اللحية من هذه الاحاديث في تخليل لحية نذكر ما يتعلق بحديث عثمان وهو احدى الروايات - [00:41:56](#)

وهو الترمذي من طريق عامر بن شقيق عن ابي وائل عن الحمران عن عثمان رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام خلل لحيته وهذه الرواية لا تصح بل هي منكرة - [00:42:18](#)

لا تصح من جهتين الجهة الاولى ان عامر ابن شقيق لا يحتج به تكلم فيه يحيى بن معين والامر الثاني ان حديث عثمان الصحيحة هل فيها انه خلل لحيته ما فيه حديث عثمان الصحيحة ليس فيها ان عثمان ليس فيها ان الرسول - [00:42:37](#)

عليه الصلاة والسلام قلل لحيته هذا وجه نكاوة هذه الزيادة. هذا وجه نكاوة هذه الزيادة. واما حديث انس وغيره فلا يصح في الباب شيء طبعاً بعض اهل العلم قوى هذه الاحاديث المرفوعة - [00:42:59](#)

بعض المتأخرين قواها بمجموع طرقها لكن الصواب انها لا تتقوى لا تتكون من جهتين. الجهة الاولى ضعف اسانيدھا والجهة الثانية طبعاً اه قال البخاري اصح ما في الباب اي حديث تخليل اللحية حديث عنه بن شقيق اللي ذكرته قبل قليل - [00:43:18](#)

واصح ما في الباب هذا لا يفيد صحة الحديث لكن اصح ما ورد لكنه اصح ما ورد يعني اصل العبارة اصح ما في الباب يعني اصح ما ورد فاذا كان كل الباب ضعيف يعني هذا - [00:43:41](#)

مسلحة نعم طبعاً يعني كما تقدم هالزيادة منكراً لما تقدم. في حديث عثمان فاقول حديث تخليل اللحية المرفوعة لا تصح من جهتين لا تتكون من جهتين الجهة الاولى ضعف اسانيدھا - [00:43:56](#)

الجهة الثانية ان الاحاديث الصحيحة في صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام وهي كثيرة ليس فيها ان الرسول عليه الصلاة والسلام ماذا؟ خلل لحيته فهذا يعارض تقويتها لانه لو كانت ثابتة كان جاءت في ماذا؟ كان في الاحاديث الصحيحة - [00:44:16](#)

لماذا لا تتكون من مجموع طرقها من اجل ما تقدم ان الاحاديث الصحيحة ليس فيها هذا الشيء اضرب مثل هذه قاعدته مهمة جداً بعض المتأخرين يغفل عنها فيقوي الاحاديث الضعيفة. وهي لا تصح - [00:44:40](#)

ووضح هذه القاعدة بمثال عندنا حادثتين الحادثة الاولى جاء اليك شخص وعنده بعض الاوهام والاطفاء واخبرك قصة وقعت انت تقول ممكن ان ماذا؟ وهم ممكن انها وقعت ممكن انها ما وقعت لان ليس بالظابط عنده اخطاء - [00:44:57](#)

اذا جا لك ثاني مثله واه يقوى خبر الاول ولا ما يقوى؟ اذا جا لك ثالث مثلها وا حمادة تجزم بصحة هذه الحادثة لاتفاق هؤلاء الثلاثة فالاحاديث التي فيه في الاخبار عندما تتعدد طرقها وتتباين مخارجها - [00:45:21](#)

اذا اتفقت على امر يتقوى بمجموعها ولا ما يتقوى؟ اذكر الحادثة الثانية اللي لا تتقوى حادثة وقعت رواها ورواها عشرة. روى هذه اصل الحادثة عشرة رواها سبعة منهم ثقات - [00:45:47](#)

اتفقوا على شيء وثلاثة فيهم ضعف ليس بالشديد عندهم اوهم زادوا زيادة على زيادة الثقات تقبل زيادة هالثلاثة ولا ما نقبلها ما تقبل لماذا ما تقبل لانه يوجد ما يعارضه - [00:46:11](#)

وهم السبع الثقات اتفقوا على عدم زيادتها اللي فيهم ضعف يزيديونها الان من اللي يحفظ؟ هالسبع السيكات ولا هالثلاثة؟ السبع لكن لو الثلاثة لوحدهم ما في ناس تقاطع عوضهم تقبل ولا ما تقبل؟ تقبل - [00:46:33](#)

فينتبه لهذه القاعدة كثير من المتأخرين ما ينتبهون لها القاعدة. فصحبوا حديث تخليد اللحية وصحو حديث التسمية عند الوضوء شوف الحفاظ الكبار اللي ضعفوا اغلبهم حفاظ الكبار اغلبهم ضعف حديث التسمية عند الوضوء - [00:46:54](#)

لما تقدم لان الاحاديث الكثيرة التي فيها صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام فيها انه سمى ما فيها انه سمى طبعا في حديث انس وهو حديث صحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام وغير حديث انس - [00:47:13](#)

دعا بوضوء فاوتي له باناء صغير فيه شيء من الماء بالكاد ادخل يده. فقال بسم الله فاخذ الماء يفور ينبع من بين اصابعه عليه الصلاة والسلام هذا الحديث صحيح بعض اهل العلم استدل به على انه - [00:47:27](#)

مم. استشع البسمة عند الوضوء لكن هذه التسمية هنا والله اعلم ليست للوضوء وانما من اجل ماذا؟ من اجل المباركة بالماء القليل من اجل المباركة بالماء القليل فاخذ يفوق ينبع من بين قد ينبع من بين اصابعه عليه الصلاة والسلام - [00:47:49](#)

فهذه ما فيها دليل. اما الاحاديث التي فيها انه نعم انه الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه فهذه لا يصح منها شيء وقد ضعفها البخاري وغيره الامام احمد - [00:48:12](#)

غيرهما من كبار الحفاظ نعم طبعا النبي شيبة قال هو حديث حسن لكن كبار غيره من ابن شيبة هم كبار الحفاظ لكن اغلب الحفاظ الكبار على تضعيفها فهذه لا تتقوى لان الاحاديث الكثيرة في صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام هذا ابن عباس - [00:48:26](#)

هذا عثمان اصح شيء ام عبد الله بن زيد حديث ابن عباس وغير ذلك من الاحاديث ما فيها انه حديث علي رضي الله عنها ما فيها التسمية في الاول طبعا حديث علي ابن ابي طالب - [00:48:46](#)

اكثر حديث في الوضوء فيه تفاصيل لصفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام هو حديث علي هو حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه رواه النسائي وساقه الدار القطني النسائي وغيره لكن ساقه الدار والقطني مطولا - [00:49:04](#)

اطول حديث في بيان صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام هو حديث علي. لكن اصح الاحاديث في صفة الوضوء حديث عثمان حديث عثمان اصح الاحاديث اما اكثر الاحاديث تفصيلا بصفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام حديث علي وهو حديث ثابت - [00:49:21](#)

لكن في الصحة حديث عثمان قال لهم ليس فيها ذكر التسمية نعم قد يقول قائل وليس فيها ايضا ما يقال بعد الوضوء ماذا نجيب عليه نقول ما يقال من التشهد بعد الوضوء ثابت واين - [00:49:40](#)

في صحيح مسلم ثابت من حديث عمر رضي الله عنه في صحيح مسلم اما الاحاديث التي فيها التسمية فهي اصلا في اسانيدنا لا يصح منها شيء ثم ايضا لا تتقوى لان الاحاديث الصحيحة الكثيرة ليس فيها ذكر للتسمية - [00:49:58](#)

نعم ويعني الامر واسع في هذا لكن الكلام المقصود يعني في ما ثبت عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ولا الامر واسع يعني طبعا لاهل العلم في التسمية عند الوضوء ثلاثة اقوال - [00:50:16](#)

نعم. بل اربعة القول الاول باشتراط ماذا اشتراط التسمية وان اذا الانسان لم يأتي بالتسمية وضوء ما يصح هذا قول هذا جاء عن اسحاق بياهووية رحمه الله يعني اذا تعمد الانسان ان لا يسمى - [00:50:31](#)

او في قوسه او هو قول في عند الحنابلة القول الثاني المشهور عند الحنابلة انها واجبة انها واجبة قال اسحاق براهوي ان نسي يعني اذا تعمد لم يسمى يعيد وحتى عندهم يعني تراك واجب - [00:50:49](#)

القول الثالث انها سنة وليست بواجبة نعم يعني الاحاديث لم تصح الا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عينا لا تصح كما تقدم. القول الرابع انها لا تشوى نعم فلم تثبت التسمية. فاذا سمى الانسان - [00:51:07](#)

يعني لا قاس واذا لم يسمى انا لا اسمي لان ما الاحاديث ما ثبت منها شيء في هذا والامر واسع الامر واسع في هذا لكن المقصود في بيان يعني ما جاء وثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:51:27](#)

نعم قال ويديه الى المرفقين ثلاثة طبعاً غسل اليد هذا واجب وكن من الاركان الوضوء وهذا بالاتفاق نعم والسنة تقديم اليمين لكن لو قدم اليسار هنا فلا بأس لو قدم اليسار هنا فلا بأس كما جاء عن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:51:42](#)

وسوف يأتي باذن الله الكلام عليه قال الى المرفقين طبعاً حد اليد من المرفق الى اطراف ماذا؟ الاصابع او من اطراف الاصابع الى المرفق المرفق داخل ولا ليس بداخل؟ فيه خلاف - [00:52:07](#)

نعم والاقرب انه داخل والعقب انه داخل في غسل اليد وفي حديث ابي هريرة انه طال فوق ذلك. بمشيئة الله قال ثم مسح برأسه نعم طبعاً صفة المسح سوف تأتي ايضاً في حديث عبد الله بن زيد - [00:52:27](#)

انه مسح برأسه بكتلتي يديه اقبل فيهما وماذا وادبر نعم فهذه هي السنة في صفة المسح واذا مسح كيفما كان وعمم شعره بالمسح يكون قد اتى بالواجب لكن السنة ما تقدم - [00:52:51](#)

نعم وطبعاً فيه خلاف في اه تعميم الشعر بالمسح على ثلاثة اقوال بعض اهل العلم يوجب ذلك وهو قول مالك واحمد والبخاري والقول الثاني يكفي ربع واس وهو قول الحنفية - [00:53:13](#)

او بعضهم. والقول الثالث انه يكفي بعض الشعوذات وهذا مذهب الشافعي وفي قوله عند الشافعية لو مسح بعض الشعوذة وهذا القول ضعيف واطح ظعفه والقول الاول هو الصحيح القول الاول هو الصحيح - [00:53:34](#)

لان الله عز وجل قال وامسحوا برؤوسكم وهذه الباء هنا ليس للتبويض وانما للالصاق ليس للتبويض وانما للالصاق والدليل ايضاً على هذا ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم ينقل عنه انه مسح بعض رأسه - [00:53:55](#)

نعم مسح بعض رأسه عندما كان لابسا لاي شيء للعمامة كان لابسا للعمامة. نعم. فاما اذا كان ليس لابسا العمامة فعمم رأسه بالمسح عليه الصلاة والسلام ذهب بعض اهل العلم الى ان المسح يكون ثلاثاً ايضاً مثل باقي الاعضاء. مثل باقي ماذا؟ الاعضاء - [00:54:12](#)

طبعاً في حديث عثمان هنا ليس فيه المضمضة والاستنشاق ثلاثة لكن في حديث عبد الله بن زيد استنشق تلمضم واستنشق ثلاثة نعم فعواس ذهب بعض اهل العلم الى انه يمسح ثلاث مرات. واستدلوا مما استدلو ا او مما يستدل لهم به - [00:54:34](#)

هو ما جاء في حديث عثمان كما تقدم في بعض الروايات تتوضأ ثلاثاً ثلاثة لكن الصواب القول الاخر وان المسح مرة واحدة وان من مسح اكثر من مرة هذا خلاف السنة - [00:54:54](#)

ما الدليل؟ الدليل ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يثبت عنه انه مسح مرتين والمقصود مسح مرتين اي يأخذ الماء مثل ما غسل اليد ثلاث او فتغسل مرة ثم غوثة ثانية ومرة ثانية ثم ثلاثة ثالثة - [00:55:09](#)

نعم وليس المقصود انك تقبل وتدبر هذا مسح مرتين لكن هذا بغرفة واحدة. نعم نعم طبعاً اذا قلنا نعم بالمسح ثلاث مرات اصبح هذا مسح ولا غسل اصبح هذا غشي - [00:55:25](#)

فالصواب مرة واحدة لانه لم يثبت ان الرسول عليه الصلاة والسلام مسح ثلاث مرات الرواية المجملة تحمل على رواية ماذا؟ المفصلة ليس فيها ذكر الثلاث وانما باقي الاعضاء ثلاث ما عدا الرأس ما عدا الرأس. نعم - [00:55:45](#)

وايضا في حديث عبد الله بن زيد مسحهم الله ظاهرة وحديث علي بن ابي طالب نص مسح على رأسه مرة واحدة نعم ولذا قال ابو

داوود عندما ذكر الرواية التي فيها ثلاث قال حديث - 00:56:04

عثمان الصحيحة ليس فيها ثلاثا وانما مسح مرة نعم فالمسح مسح الرأس يكون مرة واحدة قال ثم غسل كلتا رجليه وطبعا هذي وقع فيها اختلاف يعني في اللفظ والمعنى واحد. في رواية قال ثم غسل كل رجل - 00:56:21

نعم وفي رواية كلتا رجليه كما هي معنى وفي رواية كل وجلة فالمعنى كله المعنى واحد قال ثم غسل كلتا رجليه ثلاثا طبعا اه غسل القدمين ايضا مسح الرأس هذا واجب - 00:56:40

وكذلك ايضا غسل الرجلين هذا ايضا واجب نعم طبعا تقدم لنا الاشارة الى شيء من هذا ان بعض اهل العلم يعني نقل عنهم المسح لكن يعني نقل عن بعض الصحابة المس لكن ايضا جاء عنهم الغسل والصواب لا شك انه الغسل اجمع هذا باجماع يعني حصل ان كان شيء هناك فيه شيء - 00:57:04

من الخلاف بعد ذلك حصل الاجماع اما الرافضة فلا يعتد بهم يعتد بهم اضعاف ظاهرون المسح على القدمين هم اصلا يرون الكفر والشوك بالله هم ناس مشوكين والعياذ بالله يعني همهم الان القضاء على الدين الاسلامي وحملته من العرب حملته في الاصل من العرب. هم يعني معروفين بسب العرب وبالذات قبيلة قريش - 00:57:27

يكرهون العرب ويطنعون في الدين في القرآن وفي السنة النبوية وبالصحابة فهم اناس يعني ملاحدة زنادقة الشوك والكفر هو الغالب عليهم الزيدية لا فيهم وفيهم لكن المقصود الاثني عشرية وغيرهم من طواف الرافضة من القرامطة من طواف الرافضة والنصيرية من طوائف الرافضة والاسماعيلية - 00:57:55

من طوائف ورافضة وغيرهم كثير من طوائف لانها شجرة خبيثة تفرعت الى اغصان كثيرة نعم فالزيدية فيهم وفيهم. واما غيرهم الاثني عشرية وغيرهم فهؤلاء كلهم الغالب عليهم الشوك والكفر والضلال - 00:58:21

نعم قال طبعا وقع خلاف في حد وجد لكن الصواب الى ماذا الى الكعب الى الكعب نعم وهما العظمين النافئين عند الساق اسفل الساق نعم قال ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا - 00:58:39

وقال من توطأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدد فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه نعم هذا الغفران للذنوب؟ هل هو لكل الذنوب؟ او لبعض الذنوب - 00:59:05

الصواب انه لصغائر الذنوب والدليل على هذا ما جاء في بعض الروايات في حديث عثمان قال ما لم يغشك بيضة ما لم يغشى تبيعه وفي حديث ابي هريرة اصلح من هذا. في حديث ابي هريرة وهو في مسلم ساقه الامام مسلم من ثلاثة طرق. ساق الامام مسلم من ثلاثة طرق على بن عبد الرحمن - 00:59:25

عن النبي عن ابي هريرة ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر. اذا اجتنبت الكبائر او كما قال عليه الصلاة والسلام ثم ساقهم طريق هشام بن حسان عن محمد بن سوين عن ابي هريرة باللفظ السابق - 00:59:48

ثم ساقهم طريق عمر ابن اسحاق عن ابيه عن ابي هريرة قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر نعم او كما قال عليه الصلاة والسلام - 01:00:10

فاذا التكفير يكون لصغائر الذنوب دون الكبائر واذا قال ربنا عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وفي الحقيقة ان الاعمال الصالحة في تكفيرها للذنوب على ثلاثة اقسام. الاعمال الصالحة في تكفيرها للذنوب على ثلاثة اقسام - 01:00:29

القسم الاول الاعمال التي تكفر حتى الكبائر كل الذنوب حتى الكبائر والقسم الثاني الاعمال التي تكفر كل الذنوب ما عدا بعضها والقسم الثالث الاعمال التي تكفر الصغائر اما القسم الاول الاعمال التي تكفي كل - 01:00:56

الذنوب تحقيق ماذا؟ التوحيد عدم الاشراك بالله يا ابن ادم لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة طبعا هذا جاء من حديث ابي ثوب وجاء حديث انس - 01:01:20

حديث انس هذا لفظ حديث انس فيه ضعف وجاء بنحو من حديث ابي ذر في مسلم نعم طبعا التوبة اذا تاب لا شك التوبة عمل صالح اذا تاب الانسان - 01:01:38

ذنوبه تغفر لكن هذا غير داعي بما نحن فيه. المقصود عندما لا يكون هناك توبة عمل لكن عنده اعمال صالحة ووقع في بعض الذنوب ولم يتب. اي اذا تاب لا شك هذا ما في كلام. وينك داخل فيما نحن بصدده - [01:01:50](#)

القسم الثاني الاعمال التي تكفر كل الذنوب حتى الكبائر ما عدا الدين وما هو هذا العمل القتل في سبيل الله الاستشهاد القتل في سبيل الله كما ثبت في صحيح مسلم قال الا الدين - [01:02:09](#)

فان جبريل اخبرني به انفا قال الرسول عليه الصلاة والسلام الا الدين فان جبريل اخبرني به انفا او كما قال عليه الصلاة والسلام فاستثناء الدين من باقي الاعمال يدل على ان كل الاعمال - [01:02:27](#)

نعم يدل على كل الذنوب داخلة ما عدا الدين قال الا الدين لا يغفر الا يعني بالتوبة او طبعاً عندما يسدد عنه الثالث باقي الاعمال الصالحة من صلاة من زكاة من صيام من حج - [01:02:43](#)

هذه تكفر ماذا تكفر صفائر الذنوب. والدليل على هذا حديث عثمان قال ما لم تخشى كبيرة وحديث ابي هريرة اصلاً. الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة رمضان الى رمضان قال مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر - [01:03:03](#)

طبعاً هذا من حيث العموم كل الامة تشترك في هذا هناك اعمال عظيمة خاصة ببعض الناس وهم الصحابة رضي الله عنهم الذين شهدوا بدرًا شهود بدو يكفر ماذا؟ حتى الكبائر ولا لا؟ حتى الكبائر - [01:03:20](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام قال لعمر وما يدريك ان الله قد اطلع على اهل بدرهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم نعم كذلك ايضا بيعة الحديبية نعم جاء النص على هذا في صحيح مسلم - [01:03:38](#)

نعم عندما قال طبعاً هي القصة في الثنتين وقعت لحاطب نبي بلتعة رضي الله تعالى عنه في حديث علي اللي ذكرته قبل قليل في قصة عمر مع الرسول عليه الصلاة والسلام. وفي قصة ايضا نقل لحاطب بن ابي بلتعة في مسلم. عندما كان جاء غلام حاطب - [01:03:59](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام فقال لا لا يدخلن حاطب النوم فقال له عليه الصلاة والسلام كذبت انه شهد بدوا والحديبية انه شهد بدرًا والحديبية والنوا لا تمس احد شهد بدن والحديبية. نعم او كما قال عليه الصلاة والسلام - [01:04:17](#)

فهذا للصحابة رضي الله تعالى عنهم هذا للصحابة رضي الله عنهم وما تقدم لكل الامة نعم ولعل يقف عند هنا وهذا اخر درس في هذا الفصل. هذا اخر درس في هذا الفصل. فراح نتوقف مجيء الاختبارات وان شاء الله باذن الله يعني - [01:04:38](#)

الاجازة نعاود بمشيئة الله. ان شاء الله بعد الاجازة لا عفوا قبل السؤال بعض الاخوان يعني اللي يسجلوا ودي انه يعطيني يعطيني بعض التسجيل لانه اللي قبل دوسن الاخوان اصحاب التسجيلات ما سجلوا في درس قالوا لي انا ما سجلناه. فالاخوان اللي مسجلين الدروس الاخيرة الاربعة الاخيرة. فجزاهم الله خير خل يعطونا اياها - [01:04:56](#)

نعم لا الذي يبدو والله اعلم ان الانسان عندما يقع في الكبائر وعنده اعمال صالحة الاعمال الصالحة تكفر الصغائر ما الذي يبقى؟ يبقى التباعد. فاذا بقيت الكبائر طبعاً يكون داخل تحت من - [01:05:25](#)

تحت مشيئة الله ورحمته ان شاء غفر له ابتداء طبعاً هذا ايضا غير داخل فيما نحن بصدده الله عز وجل يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء سبحانه وتعالى يعني عندما تعلمون مذهب اهل السنة والجماعة عندما الانسان يكون مرتكب لكبائر ولكنه مات على التوحيد - [01:05:44](#)

فهو تحت مشيئة الله ان شاء الله عز وجل عزبه بمقدار ذنوبه ثم يكون مصيره الى الجنة وان شاء غفر له ماذا؟ ابتداء ان شاء غفر له ابتداء طبعاً ترك الصلاة غير داخل في هذا لان ترك الصلاة يعتبر ماذا؟ يعتبر كفر باتفاق الصحابة ترك الصلاة كفر باتفاق الصحابة طبعاً وقع خلاف - [01:06:06](#)

فيما بعد لكن المقصود اتفاق الصحابة فباتفاق الصحابة ان ترك الصلاة كفر لعب هو عندما يكون بدفعة واحدة هو قسمها ويا هو بخوفة واحدة تمضمض منها ويستنشق نعم نعم يتمضمض ويستنشق. نعم - [01:06:29](#)

نعم يمسح منابت الشعر بالنسبة لمن كان له شعر طويل او بالنسبة للمرأة اوضح المسح يكون على منابت الشعر يعني تبدأ من الاول

وتنتهي الى منابت الشعر يعني ما استوسل هذا ليس بواجب - [01:06:50](#)

وجاء في عند النسائي بالنسبة لصفة مسح المرأة انها تضع رأس تضع يديها على وسط شعرها ثم تذهب الى الامام وترجع. تذهب الى الامام وترجع نعم هذا في صفة مسح المرأة - [01:07:08](#)

فما استوصن من الشعر هذا لا يجب مسحه نعم هذي في خلاف بين اهل العلم بعضهم لم يرى ذلك بعضهم لم يرى ذلك لانه وجه ذلك انه اذا حوك الماء في فمه - [01:07:26](#)

ثم بلعه انه يقول خلاص تمضمض. وبعضهم يقول لا لابد ان يمجه هذا يسأل عن الغسل في المسبح هل يجزئ بمن كان على جنابة هذا تقدم الاشارة اليه اذا كان الماء كثير - [01:07:45](#)

ان هذا الغتسال يجزئ هذا الغتسال او حتى اذا لم يكن كثيرا اذا كان على جنابة فاغتسل غطس في الماء انغمس فهذا يجزئ لكن اثم في هذا ولا مو باثم - [01:08:01](#)

اثم لماذا اثم؟ لانه الرسول عليه الصلاة والسلام ماذا؟ نهى عن ذلك. لان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن ذلك كيف؟ الحالة هذي مضمونة الشيشة بيخليه يتمضمض ويستنشق لان هذا الماء على القول الصحيح ليس بنجس - [01:08:16](#)

نعم لكن لا شك كما تقدم ان هذا يقدم ويفسد الماء على الناس عندما كل واحد يبي يفعل هذا الشيء نعم تقدم هذه اللحية اللي كانت نابته على الخدين فلا شك يجب هذا ما ثبت من الشعر على الخدين يجب غسله - [01:08:32](#)

ومستوصل لا يجب نعم في طبعا في مسألة تخليد اللحية كما تقدم الاحاديث الموقوعة لا يصح منها شيء. لكن ترى ثبت عن الصحابة تابت عن الصحابة انهم خللوا لحاهم فتخلين اللحية هذا شيء حسن لانه ثابت عن الصحابة. لكن التوبة تقدم الكلام عليه - [01:08:52](#)

ان الاحاديث الصحيحة في صفة وضوء الرسول في تخليد اللحية ما فيها واذا ما جاء في حديث ضعيف لكن ثبت عن الصحابة. فيستحسن يشفع للانسان ان يخلل لحيته او اه يعني يستحسن عفوا انه يخلل لحيته - [01:09:13](#)

ولعل ان اقف عند هنا هذا وبالله التوفيق صلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا - [01:09:29](#)

اجمعين. امين. قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - [01:09:46](#)

فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يديه من التور فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات. ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل - [01:10:00](#)

قال يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين. ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة. ثم غسل وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه - [01:10:20](#)

وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر. والتور شبه الطاست. احسنت بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين وبه اعتصم وعليه يتوكل احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله -

[01:10:40](#)

واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد وقفنا عند حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه وحديث عبد الله بن زيد الكلام عليهم من جهتين اولا فيما يتعلق - [01:11:04](#)

اسناد هذا الحديث ومن خرج هذا الحديث والامر الثاني فيما يتعلق بمتن هذا الحديث فاولا فيما يتعلق بهذا الاسناد هذا الحديث جاء في الصحيحين من ثلاثة طرق عن عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنهما - [01:11:24](#)

طبعا سوف يأتي ان عبد الله بن زيد صحابي طبعا واقصد ان والديه ايضا من الصحابة فلذا عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنهما فاقول هذا الحديث وبالله تعالى التوفيق جاء في الصحيحين - [01:11:46](#)

من ثلاثة طرق عن عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنهما طريقان عند البخاري وطريقان ايضا عند مسلم. ومجموعهن ثلاثة كما سوف

يأتي تفصيل ذلك فالولا الطريق المشهورة لهذا الحديث. وهو من طريق - [01:12:03](#)

يحيى ابن ابي حسن يحيى بن عمارة ابن ابي حسن المازني الذي هو والد عمرو ابن يحيى. يحيى ابن عمارة ابن ابي حسن المازني وهو والد عمرو ابن يحيى يحيى - [01:12:24](#)

من السقات قوجله الجماعة وقد اشتهر بهذا الحديث هو ليس بالكثير ولكنه قد اشتهر بهذا الحديث نعم رواه عن يحيى المازني ابنه عمرو وعمرو ثقة وقد رواه عن عمرو جمع - [01:12:42](#)

من السقات فقد خرجه البخاري من خمسة طرق عن عمرو بن يحيى واخرجه الامام مسلم من هذه الخمس الطرق اخرجهم من اربعة طرق عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنهما - [01:13:07](#)

اخرجه البخاري من طريق الامام مالك ابن انس واخرجه كذلك من طريق وهيب بن خالد وهو ثقة جليل واخرجه كذلك من طريق خالد ابن عبد الله الطحان وهو ايضا ثقة - [01:13:27](#)

واخرجه كذلك ايضا من طريق سليمان ابن بلال المدني وهو ايضا من الثقات المشهورين واخرجه ايضا من طريق عبدالعزيز بن ابي سلمة الماجي شون. وهو ايضا ثقة هؤلاء خمسة اخرجهم البخاري من طريقهم - [01:13:43](#)

عن عمرو بن يحيى والامام مسلم اخرجهم من هذه الطرق ولكن كما ذكرت من اربعة طرق ما عدا طريق عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون لم يخوج الامام مسلم هذه الطريق - [01:14:02](#)

وانما اول ما بدأ اخرجهم من طريق خالد ابن عبد الله ومن طريق وهيب ومن طريق مالك سليمان ابن بلال هؤلاء اربعة الامام البخاري طبعا الامام مسلم تعلمون طريقته وهو انه يسوق الفاظ الحديث - [01:14:19](#)

في موضع واحد نعم تحت باب واحد. واما بالنسبة للامام البخاري فقد خرج هذا الحديث في عدة مواضع من كتابه الصحيح اخرجهم وبوب عليه باب مسح الرأس كله وباب مسح رأس مرة - [01:14:35](#)

وباب غسل القدمين الى الكعبين واخرجه ايضا باب الوضوء مرتين مرتين واخرجه ايضا في باب الوضوء من التوب واخرجه كذلك ايضا في باب الوضوء من الاء او من التور والقح والخشب والحجارة - [01:14:56](#)

او نحو هذا الباب بوق عليه فاخرجه تقريبا في ستة مواضع الامام البخاري تقريبا اخرجهم في ستة مواضع و اشار اليه في موضعين. اشار اليه في المضمضة فقال وفيه حديث عبد الله بن زيد وحديث ابن عباس - [01:15:19](#)

وحديث عثمان البخاري من عادته او يفعل ذلك احيانا عندما يبوب ويسوق الحديث الذي يرى انه يوضع تحت هذا الباب قد يشير الى بعض الاحاديث انها تدخل ايضا تحت هذا الباب - [01:15:39](#)

يشير اليها اشارة ولا ولا يخرجها ولا يرويها مثل ما فعل هنا في المضمضة والاستنشاق او الاستنثار قال فيه حديث عبدالله بن زيد ولم يسق حديث عبدالله بن زيد يعني حديث عبدالله بن زيد يدخل ايضا تحت هذا الباب - [01:16:00](#)

لان حديث عبدالله بن زيد ايضا كما سوف يأتينا تحدث عن المضمضة الاستنشاق والاستنثار نعم اولا اتفق الشيخان على اخراج هذا الحديث من طريق عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنهما - [01:16:20](#)

واخرجه البخاري من طريق اخر عن عبد الله ابن زيد اغواء التفصيل الذي تقدم هو من طريق عمرو ابن يحيى. الذي خرجهم في ستة مواضع نعم او خمسة عفاوا خمسة مواضع خمسة مواضع - [01:16:40](#)

الموضع السادس باب الوضوء مرتين مرتين. فساقه من طريق عبدالله بن ابي بكر ابن عمرو ابن حزم عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد نعم اذا البخاري اخرجهم من هذين الطريقين عن عبد الله بن زيد - [01:16:58](#)

طريق يحيى ابن عمار ابن ابي حسن الانصاري وطريق ايضا عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد هذان طريقان الامام مسلم ايضا تقدم لنا انه اخرجهم من طريق عمرو ابن يحيى - [01:17:16](#)

عن ابيه الذي هو يحيى بن عمر وابن ابي حسن واخرجه ايضا من طريق اخر وهو من طريق حبان بن واسع عن ابيه واسع ابن حبان ابن منقذ الانصاري عن عبد الله بن زيد - [01:17:34](#)

إذا أخرجه البخاري من طريقين ومسلم من طريقين طريق قد اتفق البخاري ومسلم عليه وطريق انفرد به البخاري وهو من طريق عباد ابن تميم وطريق انفرد به مسلم وهو من طريق واسع بن حبان - [01:17:51](#)

من رواية ابنه حبان ابن واسع عن أبيه واسع بن حبان إذا أخرجه الشيخان يعني بالمجموع أما التفصيل لا من هذه الطرق الثلاثة. نعم. وهو في الكتب الستة ليس له إلا هذه الطرق الثلاثة. نعم - [01:18:08](#)

طبعاً عندنا اثنين من الصحابة اله ما يسمى بعبدالله بن زيد وبعض أهل العلم والفضل خلط بينهما عندنا عبد الله ابن زيد ابن عاصم الانصاري المازني الذي هو معنا حديث راوي الوضوء - [01:18:26](#)

واشتهر بهذا الحديث وعندنا شخص آخر وهو عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه الانصاري أيضاً الخزرجي وهو راوي حديث ماذا حديث الاذان وهو راوي حديث الاذان. فبعض بعض أهل العلم وهو سفيان ابن عيينة خلط بينهما. فراوي حديث الوضوء - [01:18:45](#)

هذا الصحابي وراوي حديث الاذان هذا صحابي آخر والمقصود بحديث الاذان وأنه رأى كما تعلمون رأى عبد الله بن زيد في منامه رجلاً على الجداو يؤذن هذا مختصر الحديث فعندما استيقظ قص بعد ذلك قص هذه الرؤيا على الرسول عليه الصلاة والسلام فقال انها رؤية - [01:19:09](#)

فألقه على بلال وهو الاذان الله أكبر الله أكبر إلى آخر الاذان فقال ألقه على بلال فإنه ألقى صوتاً منك فألقاه على بلال فأذن به فالأصل في الاذان الذي نؤذن به هو الرؤيا التي رآها عبد الله بن زيد بن عبد ربه - [01:19:34](#)

فقص هذه الرؤيا على الرسول عليه الصلاة والسلام فقال انها رؤيا حق أمر بأن يلقيه على بلال فألقاها على بلال فأذن بها بلال رضي الله عنه ومن حين ذلك شرع الاذان وبقي على ما هو عليه - [01:19:58](#)

في مرة من المرات سمعت أحد الرافضة أحد الشيعة الرافضة ينتقد المسلمين. طبعاً هؤلاء الرافضة ليسوا بمسلمين كما تعلمون. يدعون الاموات ويستغيثون بهم ويكفرون الصحابة وقبل ذلك يطعنون في القرآن ينكرون السنة ويتهمون عائشة بالزنا وكل شر وبلاء ينسبونه للمسلمين. كل شر وبلاء. فسمعت في أحد الاذاعات يتكلم - [01:20:20](#)

يقصد المسلمين يقول انهم آآ الاذان اخذوه من رؤيا. يقول ان الاذان اخذوه من رؤيا. يعني يقول نحن لا نأخذ الا عن المعصية طبعاً ها لا شك اخذناه من الرؤية لكن هذه الرؤية ماذا قال عنها الرسول عليه الصلاة والسلام - [01:20:46](#)

قال انها رؤيا حق فأمر بأن يلقيه على بلال فأصبحت وحي ولا مو بوحي؟ أصبحت وحي من الله جل وعلا. يعني أهل العلم اختلفوا هل للرسول صلى الله عليه وسلم ان يجتهد أم لا؟ والصواب - [01:21:03](#)

له ان يجتهد فإذا أقره الله عز وجل أصبح هذا الاجتهاد ماذا؟ وحي. أصبح وحي. لأن الله عز وجل تعالى الله عن ذلك لا يقر على الباطل تعالى الله عن ذلك. ولذا يقول جابر بن عبد الله كنا نعزل القرآن ينزل - [01:21:17](#)

لو كان شيء ينهى عنه لنهانا عنه ماذا القرآن يعني لنهانا الله عز وجل عنه بأن أنزل على نبي النبي عن ذلك فالرؤيا منها ما هو حق والله عز وجل ذكر رؤيا في القرآن - [01:21:34](#)

في قصة يوسف عليه السلام وامتن على يوسف عليه السلام بأن علمه تأويل الرؤيا. والرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث المتفق على صحته يقول رؤي جزء من ستة وأربعين جزء من ماذا - [01:21:51](#)

من النبوة ومعنى هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام لبث يوحى اليه كم ثلاث وعشرين سنة لبث عليهم لبث عليه الصلاة والسلام لمدة ثلاث وعشرين سنة وهو يوحى اليه - [01:22:07](#)

ثلاثة عشر سنة في مكة وعشر سنوات في المدينة. فأول ما ابتدأ به من الوحي بماذا ابتدأ بالرؤيا الصالحة واستمر على هذا كم ستة أشهر استمروا على الرؤيا الصالحة ستة أشهر كان ما يرى رؤية - [01:22:25](#)

ثم تقول عائشة ألا وجاءت مثل فلق الصبح. يعني يراها في المنام في الليل ثم تأديه حقيقة واقعة في النهار تقع فاستمر على هذه الحالة ستة أشهر ستة أشهر نسبتها إلى ثلاث وعشرين سنة - [01:22:48](#)

ستة أشهر نسبة نسبتها إلى ثلاث وعشرين سنة جزء من ستة وأربعين جزء نعم فهذا معنى الحديث والله أعلم فالرؤية حق منها ما هو

حق ومنها ما هو كما تعلمون اظغات احلام - [01:23:09](#)

ومنها ما كذلك ايضا حديث نفس ما يراه الانسان يحدث به نفسه يراه في المنام. هذا كما جاء بذلك الحديث في تفصيل كما جاء بذلك الحديث في تفصيل اقسام او رؤية - [01:23:25](#)

فالرؤى منها ما هو حق وقد ذكر كما تقدم. ذكر الله عز وجل في القرآن رؤيا يوسف عليه السلام. ووقعت بعد دعو و ذكر ايضا في القرآن من في سورة يوسف - [01:23:38](#)

وخير يوسف رؤيا الملك نعم رؤيا الملك ورؤيا السجينين الذين سجنوا ايضا مع يوسف عليه السلام هذه ثلاث رؤى كلها في قصة يوسف عليه السلام واكلاها وكلها وقعت ولا لم تقع - [01:23:52](#)

كلها قد وقعت هذه الرؤى الثلاث. فالرؤيا حق وقد قوى ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم وامر عبد الله بن زيد ان يلقيه على بلال وامر بلال ان يؤذن واستمر بلال يؤذن بهذه الرؤيا الى ان توفي الرسول عليه الصلاة والسلام. الله. واستمر - [01:24:09](#) والمسلمون على ذلك والى قيام الساعة. نعم الذي رأى حديث الاذان هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه وصاحب حديث صفة الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم - [01:24:32](#)

كلهم من الانصار وكلهم من الخرج لكن هذا مازني من بني مازن والثاني حارثي من بني الحارثة من الانصار من بني حارثة من الانصار نعم عبدالله بن زيد الذي رأى حديث - [01:24:47](#)

الاذان هذا اكبر من عبد الله بن زيد الذي نقل صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم فعبدالله بن زيد الذي رأى حديث الاذان شهد بدرا بل شهد العقبة توفي قديما توفي قبل. واما عبد الله بن زيد بن عاصم - [01:25:04](#)

فقد تأخرت وفاته رضي الله تعالى عنه توفي في الحوا رضي الله عنه في عام ثلاث وستين عبد الله بن زيد صاحب الاذان لهو احاديث قليلة حتى قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي ليس له الا حديث الاذان. طبعا ايضا حديث الاذان جاء في بعض في - [01:25:26](#) بعض الالفاظ ان ايضا عمر قد رأى هذه الرؤيا عندما سمع عمر ابن عندما سمع بلال عمر عندما سمع بلال يؤذن بذلك قال يا رسول الله جاء قال يا رسول الله انا رأيت ذلك - [01:25:47](#)

هذا في بعض الروايات نعم اقول الترمذي نقل عن البخاري ان ليس لعبدالله بن زيد صاحب الاذان الا حديث الاذان قال بعض اهل العلم لا ليس له فقط الا حديث الاذان بل هو حديث اخرى - [01:26:02](#)

حتى ان الحافظ ابن حجر جمع احاديث عبد الله بن زيد صاحب الاذان جمعها في جزء قال هي ستة او سبعة لكن كيف تفوت البخاري ستة او سبعة؟ كيف تفوت البخاري؟ البخاري رحمه الله يقصد والله تعالى اعلم انه لا يثبت له من الاحاديث الا - [01:26:18](#)

ماذا الا حديث الاذان وهذا ما صوح به ابن عدي قال لا يصح له الا حديث الازل ولا البخاري بعض الاحاديث هذي ذكرها في كتاب التعبير فمعنى البخاري ليس له الا حديث الاذان يعني لا يصح له. الا حديث الاذان وفي تحفة الاشراف - [01:26:39](#)

ذكر له اربعة احاديث صاحب الاذان. ثلاث احاديث هي كلها تتعلق بالاذان. كلها تتعلق بالاذان لكن لانها رويت من طرق ولها الفاظ فجعل ثلاثة احاديث وذكر له حديثا رابعا وهو ان عبد الله بن زيد تصدق بصدقة على والديه - [01:26:58](#)

توفي رد الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على عبد الله ابن زيد وانها تكون ماذا ميراث هو تصدق على والديه ثم رجعت له بعد وفاتها فيبدو انه سأل الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك فاعطاها اياه الميراث - [01:27:19](#)

ورث والديه. هذا الحديث لا يصح منقطع. هذا الحديث عند هذا الحديث في السنن منقطع ليس بمتصل. اذا جاء من حديث ابي بكر بن حزم عن عبد الله بن زيد وهو لم يسمع منه منقطع. نعم - [01:27:42](#)

وجاء من طرق من طريق اخر بذكر واسطة بينهما نعم المهم لعل الامر كما قال البخاري انه يعني لا يثبت له الا حديث الاذان اما عبد الله بن زيد بن عاصم صاحب حديث الوضوء فلهو حديث كثيرة حتى بعضهم ذكرها او ذكر عددا لها - [01:27:56](#)

ثمان واربعين حديثا من احاديث الاستسقاء وقد جاء في الكتب الستة ومنها كذلك ايضا احاديث اخوة جاءت في الصحيحين وفي غيرها منها حديث ان شكي الى الرسول عليه الصلاة والسلام - [01:28:19](#)

الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة. كانه يحدث. وجاء في الصحيحين وفي غيرهما. المهم لو حديث كثيرة حديث عبدالله بن زيد بن عاصم له احاديث كثيرة. عبدالله بن زيد بن عاصم - [01:28:35](#)

امه ام عمارة نسيبه بنت كعب هم عمارة مشهورة من الصحابييات المشهورات نسيبه بنت كعب رضي الله تعالى عنها فوالداه كلاهما من الصحابة نعم هذا فيما يتعلق بالكلام على اسناد هذا الحديث وتخويجه. طبعا الحديث - [01:28:51](#)

في الكتب الستة وفي الغالب ان من اخرجه انما اخرجه من الطرق التي تقدم ذكرها. الترمذي والنسائي اخرجوهما من طريق سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن يحيى. نعم يعني اغلب من خرج انما اخرجه من طريق عمرو ابن يحيى هذا فيما يتعلق - [01:29:15](#)

الكلام على اسناد هذا الحديث واما ما يتعلق بالكلام على متن هذا الحديث هذا الحديث من اصح الاحاديث التي وصفت وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم. طب انا اصح الاحاديث التي وصفت وضوء الرسول عليها - [01:29:37](#)

عليه الصلاة والسلام ثلاثة احاديث حديث عثمان ابن عفان رضي الله عنه وقد تقدم لنا وهو حديث مشهور وحديث عبد الله بن زيد الذي باذن الله سوف يأتي الكلام عليه - [01:29:53](#)

وحديث عبد الله بن عباس وهو ايضا ثابت في الصحيح - [01:30:05](#)